

الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 193 @ | \$ المتابعة والشاهد \$ | % (163 -) (ص) وذاك بعد الاعتبار هل شرك %
رواية الغير وإن كان اشترك) % | % (164 - لفظا فمن معتبر متابعة % وشاهدان إن كان
معنى تابعه) % | % (165 - كأخذوا إهابها للفظه % دبع أتابها فتى عيينة) % | % (166
- عن عمرو إلا أن عمرا توبعا % وحاله شاهد عن رفعا) % | | (ش) : يعنى أن الحكم
بالمنفرد يحصل بعد الاعتبار ، وهو تتبع الطرق لذاك الحديث الذى | يظن أنه فرد ، هل شرك
راويه راو آخر ؟ أم لا ؟ فإن وجد بعد طن كونه فردا أن راو آخر | ممن يصلح أن يخرج حديثه
للاعتبار والاستشهاد به وافقه ، فإن كان التوافق باللفظ سمي | متابعا . | | والحاصل من
المصدر الذى هو الاشتراك المتابعة ، وإن كان بالمعنى سمي شاهدا ، وإن لم | يوجد من وجه
بلفظه أو بمعناه ، فإنه يتحقق فيه التفرد المطلق حينئذ . ثم أشار الناظم إلى | مثال
اجتمع فيه الأمران ، أعنى المتابعة والشاهد معا ، وهو حديث ابن عباس - رضى الله | عنهما -
رفعه : ' لو أخذوا إهابها فديغوه فانتفعوا به ' فإن ابن عيينة رواه بإثبات | الدباغ
فيه هكذا ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن أبي رباح عنه ، ورواه ابن جريح عن | عمرو ،
فنظرنا أسامة بن زيد رواه عن عطاء فهذه متابعة ، ثم وجدنا له شاهدا ، وهو |